

القوانين

قانون عدد 62 لسنة 2000 مؤرخ في 3 جويلية 2000 يتعلق بالمصادقة على اتفاق حول تشغيل العمال الموسميين المبرم بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الإيطالية (1).

باسم الشعب،

بعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - تمت المصادقة على اتفاق حول تشغيل العمال الموسميين، الملحق بهذا القانون والمبرم بتونس في 15 ماي 2000 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الإيطالية.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 3 جويلية 2000.

زين العابدين بن علي

(1) الأعمال التحضيرية

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 27 جوان 2000.